

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠١٢٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٣ لسنة ١٥٢٠ بإنشاء بعض المحاكم الابتدائية وتعديل مسمى و اختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصدق أبنية دور المحاكم والشهر العقاري المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ محكمة جزئية تتبع محكمة شمال القاهرة الابتدائية تختص بنظر جنح ومخالفات النقل والمواصلات ، ويكون مقرها محافظة القاهرة بينى هيئة السكة الحديد برمسيس ، وذلك اعتباراً من تاريخ صدور القرار .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٥/١٢/١٥

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند